



الجامعة الأردنية
كلية الدراسات المعلمات
قسم لغيات لغات عالمية
لماجستير في المعرفة والبيان

الله أكمل من الله تعالى
برئي من خواص الفرقان

٢١٦٥

دكتوراه
نيل عدوي محمد عوض الله نور الدين
دكتوراه

دكتوراه دكتوراه دكتوراه دكتوراه
علويه ولي المستيري دكتوراه دكتوراه
بكلية الدراسات العالمية بجامعة الأردن

١٤١١ - ١٩٩١

ملخص بحث

(الامن الاجتماعي من منظور القرآن الكريم)

إعداد الطالب

نايل محمد وحابي أبو زيد

اشراف

الدكتور عبد الجليل عبد الرحيم

١

الحمد لله رب العالمين وصلوة وسلاماً دائمين على المبعوث رحمة للعالمين

سيدنا محمد وعلى الله وصيده وسلم وبعد :

فإن البحث في الأمن الاجتماعي من منظور القرآن الكريم ، طوبيل الطريق شائق المسالك إلا أن الله تبارك وتعالى أعاذني على تفصيله بمقدمة في مقاصد الشريعة وخمسة فصول يعقبها خاتمة ذكرت فيها ما توصلت إليه من نتائج .

أما الفصل الأول : فقد بينت فيه مفهوم الأمن الاجتماعي في اللغة والامثلية والقرآن وأوضحت فيه منهج القرآن الكريم في تحقيق أمن وسلامة الفرد من خلال الباحث التالية :

- * حماية المنهج الالهي للإنسان وتحريم الاعتداء عليه ، وذلك ببيان الاجراءات والسبل التي قررها المنهج لهذه الحماية .
- * تحرير المنهج لعقل الإنسان من قبود الأسر وحمايته مما يؤدي إلى الأضرار به ، وذلك بتحرير الإنسان من الحكم بالظن والتقليد الأعمى والخرافات والأوهام والجهل والسلبية وإرشاده إلى سُنن الله في كونه وإلى أسرار التشريع الالهي ، وتحريم تناول كل ما يؤدي إلى ذهاب العقل أو اضعافه .
- * إرشاد منهج الله الإنسان إلى السبل المشروعة التي يحقق من خلالها أمن اقتصاده وحمايته ، وذلك بتوجيهه إلى سبل الكسب الآمن وتحذيره من السبل الخلة بأمن الاقتصاد ، ودعوته إلى الوسطية في الإنفاق .
- * إقامة المنهج التوازن بين المادة والروح في الإنسان ، وذلك برعايته لكلا الجانبين في الإنسان وابطاء كل جانب حقه .

واما الفصل الثاني : فيكشف عن منهج القرآن في تحقيق أمن الأسرة من خلال الباحث التالية :

- * ترغيب المنهج بالزواج كضرورة فطرية واجتماعية للناس ، كي يقضوا شهواتهم من طريق بحقن السلامه والأمن لهم ولمجتمعهم .
- * عناية المنهج الالهي بأصول الأسرة ، وذلك ببيان السبل التي سلكها المنهج ليصل بهم إلى حياة آمنة .
- * عناية المنهج الالهي بفروع الأسرة ، حيث كانت هذه العناية بالفروع قبل نشأتها وفي سائر مراحل حياتها في الدنيا واعدادها لما بعد هذه الحياة .
- * معالجة المنهج الالهي للخلافات الاسرية ، وذلك من خلال الإرشاد إلى سبل العلاج الناجع الذي يقتضي به على أسباب الخلاف وبوادر النزاع .
- * تعدد الزوجات وأمن الأسرة ، وذلك ببيان ضرورة التعدد لأمن الأسرة وأنه ليس كما

ب

ينصور البعض طريقاً لتنفيتها ، وانما هو علاج لبعض امراضها وضرورة لا غنى
للمجتمع عنها في بعض الاحيان .

واما الفصل الثالث : فقد أوضحت فيه منهج القرآن في تحقيق امن المجتمع وذلك من
خلال التركيز على الامور التالية .

حماية المنهج الالهي للمجتمع في مجال العقيدة ، وذلك ببيان ما يفرضه من معتقدات
في الناس و مدى اثرها في واقع حياتهم .

حماية المنهج للمجتمع في مجال العبادات ، وذلك ببيان السبل التي سلكها فيما شرعه
من عبادات كالصلوة والزكاة والحج وغيرها لتحقيق امن المجتمع وسلامته .

حماية المنهج الالهي للمجتمع في مجال المعاملات ، وذلك بوضعه أساس التعامل السليم
الأمن بين الناس سواء في ذلك المعاملات التجارية وغيرها .

حماية المنهج للمجتمع في مجال الأخلاق ، وذلك بإرشاده الناس الى الاسس الأخلاقية
التي ينبغي أن يسلكها تجاه أنفسهم وتتجاه مجتمعهم .

حماية المنهج الالهي للضعفاء في المجتمع الانساني ، وذلك من خلال ما اتخذه من
اجراءات وما قرره من سبل لحماية الضعفاء على كافة انواعهم من بيتامى وفقراء
ومساكين وأرقاء وأبناء سبيل .

واما الفصل الرابع : فقد اشتمل على الاسباب التي قررها منهج الله والتي بوجودها
يوجد الامن الاجتماعي بين الناس وبذراها فقدانها يزول ويفقد ، وقد أجملتها في اربعة
اسباب هي :

- الإيمان بالله المقترن بالعمل الصالح ، وذلك من خلال ما يتركه الإيمان من آثار على
المجتمع .

- اجتناب الشرك بالله وسائر المعااصي ، ليكون المجتمع بذلك نظيفاً من الرذائل التي تخل
بأنمه ، حريصاً على الفضائل .

- اطاعة الله ورسوله ، ذلك لأن الأوامر والنواهي الصادرة عن الله ورسوله لا تصدر إلا
عن علم وغایتها تحقيق مصلحة ومنفعة الناس في المجتمع .

- إقامة حكم الله في الأرض ، وذلك لأن حكم قائم على العدل مبراً من الجهل والنفس ،
ملائم لفطرة الإنسان .

واما الفصل الخامس : فقد حوى في طياته الوسائل التي قررها القرآن الكريم ، التي
ينبغي ان تسلك من أجل الوصول الى مجتمع امن وقد أجملتها فيما يلي :

- العلم التجربى والعلم الشرعي ، وذلك لما لهما من اثر في إطلاع الناس على القضايا

التي نسخر الكون وتسلك في الإنسان سبيل الحق .
 أتباع القدر، الحسنة متمثلة في رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم ، وذلك لكونه
 تطبيقاً عملياً للمنهج أمرنا الله بالاقتداء به .
 الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهي وسيلة لها اثيرها في تنظيف المجتمعات من
 المانورات البشرية ورد المنحرفين الى جادة الطريق .
 العقوبات التي ترثها منهج الله ، وهي عقوبات فيها الدواء الناجع لكل مشكلة من
 المشكلات بحيث انها ترقط الفائل من غفلته وتنمئه من المعاودة وتزجر غيره من التجارأ
 على ارتكابه .

ثم ختمت هذا الفصل ببحث ببيت فيه اهمية رجال الامن في إيجاد مجتمع آمن
 وحاجتهم لمنهج الله من أجل تحقيق هذا المجتمع ، وواجبهم تجاه هذا المنهج .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الله رب العالمين

إلى العلماء الفاطحين في العقل الإسلامي حيثما وجدوا وأينما كانوا

إلى الذين يعيشون الإسلام للإسلام

إلى شيخي د. عبد الجليل عبد الرحيم

إلى كل مسلم فخور بدينه معتر بكتاب ربه وسنة نبيه محمد صلى الله

عليه وسلم

إلى والدي العزيزين اللذين بذلا وسعهما في سبيل إنشائي التنشئة الحسنة

إلى زوجتي الفاضلة التي شاركتني همومني وساعدتني في اصروري

إلى كل منصف يقول : "اللهم ارنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه وارنا الباطل

باطلاً وارزقنا اجتنابه

المقدمة

الحمد لله رب العالمين المتفرد في قدرته ، المتعالي في سلطانه ، أحمده على جزيل نعماته المتصلة وجليل آثاره المرسلة .

والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، ورضي الله عن الصحابة وعن التابعين وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد : فإن الله أراد لهذه الشريعة الغراء أن تكون خاتمة الرسالات ومهيمنة عليها كلها ، وارتضاها الناس ديناً وشريعة ومنهاج حياة ، فقال تعالى : " ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين " (١) .

لذلك انتظمت الشريعة الإسلامية من المبادئ العامة والقواعد الأساسية والأصول التشريعية ما يجعلها صالحة لكل زمان ومكان و يجعلها قادرة على مواكبة التطورات وحل المشكلات ، وتحقيق الأمن والأمان لبني الإنسان .

وإن الأمة الإسلامية لا تزال بعد أن طوت أربعة عشر قرناً من عمر الرسالة الحمدية تتلقى كتاب الله وسنة رسوله غضاضاً طرياً كائناً أشرق من بين ثنياً الرسول صلى الله عليه وسلم للتو ، وإن ذلك لم يكن إلا بتثبيط سماوي وحفظه وهي ، حفظاً لهذا الدين ، واظهار له على الدين كله ولو كره المشركون .

حيث قيixin الله للقرآن الكريم وعلومه جهابذة عاشوا له كائناً خلقوا لهذه العلوم وحدها ، وكانت كتبهم خزائن لمعاني القرآن وما يفيده .

وكان من أوسع هذه العلوم مدخلاً واحسنها مسلكاً علم التفسير الموضوعي .

وأني لما عزّست على تسجيل هذا الموضوع لنيل درجة الماجستير أثرت سلوك هذا الطريق على وعورته لما يشعره بحث مسألة من فائدته جليلة ، سيما ونحن نرى كثيراً من الدول تنفق الكثير من أموالها في المحافظة على الأمن ، وقد ابتكلي هذا العصر بكثير من الأمراض التي تبعد على القلق والخوف ، وتثير الرعب والفزع ولا تدع إنساناً أميناً على سربه مطمئناً على ماله وعياله .

وان في جمِّ أبواب هذا الموضوع بعد تفرقه وتحليل الكلام فيها في مؤلف واحد لفائدة عظيمة للقارئ يدركها من احتياج الوقوف على منهج القرآن في موضوع كهذا الموضوع .

لذلك وجدت عندي الرغبة في محاولة القاء الضوء على هذا الموضوع من جميع جوانبه وان افرده بدراسة شاملة له لا تقتصر على جانب معين ليطلع القارئ على فكرة شاملة عن منهج القرآن في تحقيق أمن وسلامة المجتمع .

فاستشرت شيخي الفاضل الدكتور عبد الجليل في هذا الموضوع فأثنى عليه ، واستشرت كذلك غبره من أهل الاختصاص فلائق الموضوع استحساناً من الجميع .

(١) سورة آل عمران / آية (٨٤) .

ثم استعنت بالله وبدأت أجمع مادة البحث من كتاب الله سبحانه وتعالى حسب طاقتي وأطلاعي ، وحسبني أنني أعمل فكري وأجده عقلي عند قراءة النص لخرج منه بحكم أو فائدة في الموضوع ، الذي يكون فيه البحث ، ثم قرأت ما ذكره العلماء في تفسير النص القرآني - وقد لا أجد فيما قرأت - من ينصل على ما فهمته من النصوص ولا أتردد في اثبات ما فهمت بوضوح معناه من حيث اللغة وعدم تعارضه مع قواعد الإسلام وتصوّره الأخرى ، ثم أذكر ما تيسر لي من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتب السيرة والتاريخ الإسلامي من مراجعها الأصلية ، وبذلت جهدي في أن أورد لكل فكرة دليلاً من الكتاب أو السنة أو ما يؤيد ذلك من استنباط العلماء الأجلاء .

ولما كان منهج البحث مرتبطة ارتباطاً مباشرأً بهذا العصر الذي كتب فيه البحث فإنني جلت في بعض كتب المعاصرين سبباً في كتب أولئك الذين كتبوا عن بعض نواحي الأمن الاجتماعي ، وفي كل حال أشير إلى مراجعه ولا أهملها .

وقد سرت في البحث على خطه تنقسم بعد المقدمة إلى خمسة فصول تعقبها الخاتمة والفهارس الفنية للبحث :

التمهيد : ويشتمل على مقامد الشريعة .

الفصل الأول : وهو عبارة عن تعريف الأمن الاجتماعي وبيان منهج القرآن في تحقيق أمن الفرد ويشتمل على خمسة مباحث :

المبحث الأول : مفهوم الأمن الاجتماعي في اللغة والاصطلاح والقرآن .

المبحث الثاني : حماية المنهج للإنسان وتحريم الاعتداء عليه .

المبحث الثالث : تحرير المنهج للعقل وحمايته مما يضر به .

المبحث الرابع : إرشاد المنهج الإنسان لما يحقق أمن وحماية اقتصاده .

المبحث الخامس : تحقيق المنهج للتوازن بين المادة والروح .

الفصل الثاني : وهو عبارة عن منهج القرآن في تحقيق أمن الأسرة ، وفيه تمهد وخمسة مباحث :

التمهيد : في مدى الحاجة للأسرة وأهميتها في تحقيق أمن المجتمع

المبحث الأول : ترغيب المنهج في الزواج كضرورة فطرية واجتماعية .

المبحث الثاني : عناية المنهج بأصول الأسرة .

المبحث الثالث : عناية المنهج بفروع الأسرة .

المبحث الرابع : في معالجة المنهج للخلافات الأسرية .

المبحث الخامس : تعدد الزوجات وأمن الأسرة .

الفصل الثالث : وهو عبارة عن منهج القرآن في تحقيق أمن المجتمع ، وفيه تمهد وخمسة مباحث :

التمهيد : في ضرورة أمن المجتمع وارتباطه بأمن الأسرة .

المبحث الأول : حماية المجتمع في مجال العقيدة .

المبحث الثاني : حماية المجتمع في مجال العبادات .

المبحث الثالث : حماية المجتمع في مجال المعاملات .

المبحث الرابع : حماية المجتمع في مجال الأخلاق .

المبحث الخامس : حماية الضيفاء في المجتمع .

الفصل الرابع : وهو عبارة عن أسباب الأمن الاجتماعي من منظور القرآن الكريم ، وفيه أربعة

مباحثات :

المبحث الأول : الإيمان بالله المقترن بالعمل الصالح .

المبحث الثاني : اجتناب الشرك وسائر العواصي .

المبحث الثالث : اطاعة الله ورسوله .

المبحث الرابع : اقامة حكم الله في الأرض .

الفصل الخامس : وهو عبارة عن وسائل الأمن الاجتماعي من منظور القرآن الكريم ، وفيه

خمسة مباحثات :

المبحث الأول : العلم .

المبحث الثاني : القدوة الحسنة .

المبحث الثالث : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

المبحث الرابع : المقربات .

المبحث الخامس : رجال الأمن ، أهميتهم ، حاجتهم لمنهج الله ، واجبهم تجاهه .

الخاتمة : وعرضت فيها ما توصلت اليه من نتائج من خلال البحث .

وأخيراً لا ينوتني ان اتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان الى استاذى الدكتور عبد

الجليل عبد الرحيم ، الذي تولى الاشراف على هذه الرسالة فكان بي وبها علم الله حفيا .

وأتقدم أيضاً بالشكر الى استاذى الجليلين :

الدكتور أحمد نوبل

والدكتور أحمد فريد

على تفضلهم بالموافقة على مناقشة هذه الرسالة . وأشكراً مستحقى الشكر من وجدت منهم عزمات الرجال عند المعاونة وسداد الرأى عند المناصحة ، الدكتور محمود صالح جابر ، والدكتور ذياب عقل ، والشيخ محمد خير العيسى والشيخ زياد ابو حماد ، والسيد محمد زعلوك وذلك اتقدم بكل الشكر والتقدير الى كل العاملين في كلية الشريعة منارة العلم والایمان ، ولو أردت تعداد من لهم على أيادٍ بيضاء ، وفعال حسان ، لطال المقام وكثرة الكلام .

فللجميع مني الشكر والدعاء ومن الله الثوابة وحسن الجزاء .

أسأل الله العلي العظيم ان يمن علينا في جميع اعمالنا بالنية الخالصة والوجهة

الصادقة وان يعلم ما ينفعنا وينفعنا بما علمنا فيكون حجة لنا لا علينا .

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

تمهيد

مقاصد الشريعة

إن الله قد أرسل الرسول رحمة للعباد ورأفة بهم "وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين" (١) فكانوا نبراساً ونوراً وهداية للعالمين ، مبشرين ومنذرين في أن واحد "وما نرسل المرسلين إلا مبشرين ومنذرين" (٢) مبشرين من أمن بالله بالأمن والاستقرار والسكينة والهداية في الدنيا "الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم اولئك لهم الأمان وهم مهتدون" (٣) وبمفارة من الله ورضوان وجنات لهم فيها نعيم مقيم في الآخرة ، ومنذرين من أعرض عن منهج الله وألقى به خلف ظهره ، بسوء العاقبة والضنك في الدنيا "ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكًا ونحشره يوم القيمة أعمى ، قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيراً ، قال كذلك أنتك أياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تننس" (٤) وبنار حرها شديد وقعرها بعيد في الآخرة "ومن يعرض عن ذكر رب بسلكه عذاباً صعباً" (٥) .

وأنزل الله عز وجل القرآن الكريم أساساً للهداية ومنبعاً للخير "لا يأبه الباطل من بين يديه ولا من خلفه" (٦) ليكون نظاماً للحياة ودستوراً لها جاء على أكمل وجه واروع بيان "ما فرطنا في الكتاب من شيء" (٧) جاء فيه الأمر بكل فضيلة والنهي عن كل رذيلة لتحقيق السعادة للسائلين تحت ظله والمهتمين بهداه .

ومن أجل حياة يحقق فيها الإنسان أمنه واستقراره ، ويحقق فيها عبوديته لمواله سبحانه وتعالى كانت الشرائع قائمة على حفظ مقاصدها في الخلق ، وهذه المقاصد لا تخرج عن ثلاثة أقسام :

(أ) الضرورات (ب) الحاجيات (ج) التحسينات

أما الضرورات : فهي التي يتوقف عليها حياة الناس الدينية والدنيوية بحيث إذا فقدت اختلت الحياة في الدنيا وشاع الفساد وضاع النعيم الابدي وحل العقاب في الآخرة (٨) وهذه الضرورات خمسة وهي حفظ الدين والنسل والعقل والمال والنفس .

(١) سورة الأنبياء / آية ١٧.

(٢) سورة الكهف / آية ٩٥.

(٣) سورة الأنعام / آية ٨٢.

(٤) سورة طه / آيات ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦.

(٥) سورة الجن / آية ١٧.

(٦) سورة هم / آية ٤٢.

(٧) سورة الأنعام / آية ٢٨.

(٨) د. وهبة الزحيلي / أصول الفقه الإسلامي / ج ٢ / من ١٠٢٠.

وإنما سمعت ضرورات لأنها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا لأنها الأعمدة الرئيسية التي بحفظها يقوم البناء ، وتحصل البشريّة وبسعد الإنسان ، ولأنها إذا فقدت أو فرط فيها كان فقدانها والتغريب فيها سبباً في خراب المجتمع وفساد البشرية وشقاوة الإنسان^(١) ومن هذا كان التغريب في هذه الضرورات موجباً للعقوبة في الشريعة من أجل حماية المجتمع وتحقيق أمنه واستقراره وتوفير السكينة والاطمئنان والثقة فيه .

يقول الإمام الغزالى (ان مقصود الشرع من الخلق خمسة : وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسم وعقلهم ونسلهم ومالهم ، وكل ما يتضمن هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة وكل ما يغرس هذه الأصول فهو مفسدة ، ودفعها مصلحة .. وهذه الأصول الخمسة حفظها واقع في رتبة الضرورات فهي أقوى المراتب في المصالح ... وتحريم تقويت هذه الأصول الخمسة والزجر عنها يستبدل أن لا تشتمل عليه ملة من الملل وشريعة من الشرائع التي اريد بها اصلاح الخلق ، ولذلك لم تختلف الشرائع في تحريم الكفر والقتل والزنا والسرقة وشرب المسكر^(٢) .

فالدين لا بد منه ولا غنى عنه ، لأن الدين أمر مفظور عليه الإنسان (فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبدل لخلق الله)^(٣) وذلك لأن الإنسان بلا دين يصبح كالريشة في مهب الريح ، تعبث به الأهواء ، وتأخذه حيثما اتجهت سهامها ، فلزم من ذلك أن يسلم للإنسان دينه .

وأداء الله لا يريدون لهذا الدين ان ينتشر ولا لهذا الحق ان يبرغ فجره ، ولكن الله متن نوره وحافظ دينه من اعدائه مهما خططوا من أجل القضاء عليه ، ومهما دبروا من مكائد وفتنه لأن سبحانه اراد له ان يسود وكلمته ان تعلو (هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون)^(٤) .

وعلى هذا فلا يحق لدولة تعتبر نفسها مسلمة في صفة الدول الإسلامية ان تتخل عن الحكم بمنع الله او ان تسمع بحرية الكفر والالحاد باسم الحرية ، او باسم التسامح وما الى ذلك من الشعارات الزائفة ، ومن هنا كان المساس بامر الدين امراً مستنكراً في الشريعة ، روى ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال "من بدل دينه فاقتلوه"^(٥) .

(١) د. ماجد ابو رحيم/الشرب وأحكامها في الشريعة الإسلامية "المسكرات والمذدرات" /ص ٩.

(٢) الإمام أبو حامد الغزالى/الستحيى من علم الانسول/ج ١/ من ٢٨٦-٢٨٧

(٣) سورة الروم/آية ٢٠.

(٤) سورة التوبه/آية ٣٢.

(٥) مصحح البخاري بشرح السندي(كتاب استتابة المرتدين وقتالهم) بباب حكم المرتد والمرتدة/ج ١/ من ١١١ .

ومن أجل حفظ الدين قضى الشارع بقتل الكافر فقال جل شأنه "فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا يهان لهم لعلمهم ينتهون" (١) وقضى بعقوبة المبتدع الداعي إلى بدعته والفاشق على فسقه لأن هذه الأمور تفوت على الخلق دينهم ، بل ان الفتنة في الدين اعتبارها منهج الله أشد من القتل (والفتنة أشد من القتل) (٢) .

ولما كان الحق لا بد له من قوة تحميء فقد شرع الجهاد في سبيل الله لتحطيم كل صخرة وحاجز يقف في طريق هذا الدين ويتحول دون وصوله للناس او التزامهم به .

فبتشريع الجهاد تأمين لدعوة الحق الذي ارتضاه الله للبشرية ومساندة هذه الدعوة التعميرية الكبرى وتأمين المسلمين الذين اعتنقوا الاسلام وحمايتهم من أذى المشركين وانصاف للمظلوم من الظالم . ونشر للسلام والأمان في الأرض وتأمين كل ذي دين على دينه .

وأما النفس الإنسانية فهي كريمة عزيزة عند الله تبارك وتعالى ، ولعظم عزتها وكرامتها على الله حرم قتلها بغير الحق ، وأنزل أشد العقوبة بمن ارتكب ذلك قال تعالى "ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل إنما كان منصوراً" (٣) ، "ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها" (٤) وجعل الاعتداء على نفس الإنسان اعتداء على الإنسانية جمعاء "من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكائناً قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكائناً أحيا الناس جميعاً" (٥) مما يبعث في قلوب البشر احترام الأرواح والأنفس والبعد عن الاعتداء عليها .

وزيادة في الحرص على حياة هذه النفس فقد حرم الشارع الانتحار ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيمًا (٦) وجعل عقوبة من فعله نار جهنم خالداً فيها ، كما جعل القصاص جزاء عادلاً لمن امتدى عليها وانتهك حرمة سلامتها ، ففيه تحيا الانفس ، وفيه تطمئن القلوب (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتل الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عفى له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إلبيه بإحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم . ولهم في القصاص حياة يا أولي الألباب) (٧) ووجه الحياة في القصاص تتبع من كونه كفانا للجنة عن الاعتداء ساعة الابتداء ، فالذى يومن انه يدفع نفسه ثمناً لحياة من يقتل جديراً به ان يفكر وان يتربوى قبل ان يقدم على هذه الجريمة ، كما تتبّع هذه الحياة من كون شفاء لصدور اهل القتيل من الاحقاد والرغبة في الثأر .

(١) سورة التوبة/آية ١٢٣.

(٢) سورة البقرة/آية ١٩١.

(٣) سورة الاسراء/آية ٢٣.

(٤) سورة النساء/آية ٩٣.

(٥) سورة المائدah/آية ٢٢٢.

(٦) سورة النساء/آية ٢٩٢.

(٧) سورة البقرة/آية ١٧٦، ١٧٨.

ومن أجل النفس وسلمتها اباحت لها الشريعة اكل الميتة وغيرها من المحرمات ما دام في ذلك نجاتها من ال�لاك قل لا أجد فيما أوحى إليَّ محرماً على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دماً مسفوهاً او لحم خنزير فإنه رجس او فسقاً اهل لغير الله به فمن اضطر غيره باغ ولا عاد فإن ربك غفور رحيم^(١)

وحفظ النسل ضرورة من الضرورات لأنَّ يعني المحافظة على النوع الانساني من الانقراض والفناء فمن جطل هذا الدين وعظمته ان حمى الطفولة ، واحتاطها بمحصن منيع هو حصن البرة والأمرمة الحانية ، حيث نظم طريق الاتصال الجنسي بين الرجل والمرأة فما حل الزواج وبين حدوده ورسم طريقة ، وبذلك ينشأ الأبناء نشأة نظيفة ظاهرة يكون فيها للولد حافظ يرعاه ويحبه ، بغير س فيه الخلق الكريم ومعانٍ الفضيلة ، وعند ذلك يصبح النشء دعامة وعماداً للأمة ، ودرعاً حصيناً للمجتمع .

ومن حرص الشريعة على حفظ النسل حرمت الاعتداء على الأعراض بالقذف وغيرها مما يطعن وبضرر بها ، كفاحشة الزنا لأن شبيوع الفاحشة وانتشارها لا يأتي بخير ، ولا ينشأ عنه غير جيل فقد حنان الأمومة ورعاية البرة ، فيكون عند ذلك نقمة على المجتمع ومن فيه ، وينتهي به المطاف الى ارتكاب الجريمة والإرتكاء في أحضانها ، فيصبح بذلك مجرماً لا يحل له العيش الا في ظل المعصية ، وبذلك يهتز الأمن الداخلي في المجتمع ويهدد بنائه وتخلخل اركانه ، ولهذا فقد قررت الشريعة عقوبة رادعة زاجرة لمن تسول له نفسه الانحراف في هذا الطريق غير السوي ، فجعلت الرجم حداً للزاني المحصن والجلد لغير المحصن .

وفي مناسبة عقوبة الرجم لجريمة الزنا من الثيب قيل "انه بهذه الفاحشة يهدم بيت الزوجية فهو يرجم بالحجارة ليعرف ان هذه الحجارة هي حجارة البيت الذي هدمه"^(٢) ، والبكر بكفيه الجلد مائة عقوبة مناسبة لجرينته ، كونه لم يدخل حصن الزوجية ، قال تعالى "الزانية والزاني فاجلدو كل واحد منها مائة جلد و لا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفنة من المؤمنين"^(٣) .

قال ابن كثير معلقاً على ختم الآية بهذه الفاصلة : "هذا فيه تنكيل للزانين اذا جلداً بحضور الناس فإن ذلك ابلغ في ذرجهما وانفع في ردعهما ، فان في ذلك تقريراً وتوبيناً وفضحه اذا كان الناس حضوراً"^(٤) .

(١) سورة الانعام/آية ١٤٥

(٢) د. فضل محسن عباس / البلاغة فنونها وفنانها / من ٢٨٦

(٣) سورة النور/ آية ٢.

(٤) اسماويل بن كثير / تفسير القرآن العظيم / ج ٢ / من ٢٦٢

واما القاذف انعقوبته ان يجلد ثمانين جلدة ويصبح مردود الشهادة محكراً عليه بالفسق ما لم يتبع والذين يرمون المحسنات ثم لم يأتوا بأربعة شهادة فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون^(١) وإنما كان هذا التشديد في العقوبة على القاذف لأجل حماية الأسرة وصيانة افرادها من القدح والفتنة .

ولم يكتف المنهج بتحريم المعاصي والفواحش فحسب وإنما نادى في الوقت نفسه بتحريم كل ما يرحب في اتيانها او يهيء الفرصة لها ، فعندما حرم الزنا حرم معه اسبابه ودعائمه ووسائله ، كالنظر الحرام ، فأمر المؤمنين والمؤمنات بغض البصر "قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أذكي لهم إن الله خبير بما يصنعون" . "وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين ذينتهن إلا ما ظهر منها"^(٢) ، وحرم التبرج^(٣) والخضوع بالقول "فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قوله معرفونا" . وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهليات الأولى^(٤) .

واما المال : فهو مال الله في ايدي عباده ، استودعهم اياه ، وكان حفظه ضرورة من الضرورات لأهمية ، لأن عصب الحياة وبانعدامه يصعب العيش ، فعنابة به راهتماها بشأنه قامت الشريعة بتنظيم طرق جمعه وبيان سبل اتفاقه "وأحل الله البيع وحرم الربا"^(٥) ومن أجل حمايته والحفاظ عليه حرمت الشريعة الاعتداء عليه بغير حق ، فحرمت اكل الاموال بالزور والباطل "ولا تأكلوا أموالكم بينكم وبالباطل ، وتسلوا بها إلى الحكم لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وانتم تعلمون"^(٦) وهذا ما بينه و أكد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله "فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحrama يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا فليبلغ الشاهد الغائب"^(٧) .

ولما كانت النفس الانسانية تهوى المال بطبيعتها وتحبه حباً جماً ، الامر الذي قد يزيده البعض من انحرفت فطرتهم وسولت لهم انفسهم التسلط على أموال العباد بغير حق ، فقد فرض الشارع عقوبة رادعة على أولئك المعتدين بغير حق ولا سلطان مبين ، فقال جل ثناؤه "والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالاً من الله والله عزيز حكيم"^(٨) ولو لم يضع الشارع لهذه الفعلة الشائنة عقوبة لكان الغلبة للقوى ، يأخذ ما يشاء من الاموال والبيوت والمساكن والأراضي ولكن الجوع والجفاء والحرمان للضعف .

(١) سورة النور / آية ٤.

(٢) سورة النور / آية ٢١-٣.

(٣) التبرج: يقال تبرج المرأة اذا ظهرت زينتها ومحاسنها للجانب: انظر: احمد بن محمد المقري/المصباح المنير/جا/من ٥٤.

(٤) سورة الأحزاب / آية ٢٢، ٢٣.

(٥) سورة البقرة / آية ٢٧٥.

(٦) سورة البقرة / آية ١٨٨.

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي/كتاب القسامـة (باب تغليظ الدماء والأعراض والأموال) ج ١١/من ١٧٠.

(٨) سورة المائدـة / آية ٢٨.

Social Security from the perspective of The Holy Koran

Summary

Prepared by

Nayel Mamdouh Abu Zeid

Supervisor

Dr. Abd-Aljaleel Abd-Alraheem

The University of Jordan

Share'a College

Feb. 1991

A

Praise be to Allah, and peace upon his prophet Mohammad

Research on social security from the perspective of The Holy Koran is often perturbed with difficulties and obstacles. However, with God's help I could address it in a general introduction about the aims of Islamic Legislation (Sharee'a), and a set of five chapters followed by a conclusion.

In chapter one I consider the concept of social security in view of linguistics, terminology, and The Koran. I also address the Koranic approach to achieving safety and security for the individual from the following dimensions :

- The Divine protection for the human being against any aggression, and the ways and means of this protection.
- The Divine Liberation of the human mind from restrictions of intellectual captivity, and its protection against any harm. Man is warned not to pass judgement out of ignorance, Myth, blind imitation, or suspicion. He is, further, guided to the commandments of Allah, to the secrets of Sharee'a, and is ordered to maintain his mind unharmed, unweakened.
- The Divine guidance of Man to the ways of gaining and maintaining economic security through legitimate earning, modesty in expenditure, and being away from hazardous practices on the economy.
- The Divine establishment of balance between the spiritual and material aspects of the human being, and giving each its due attention and care.

Chapter two discusses the koranic approach in ensuring security for the family considering the following :

- Marriage is perceived as an instinctive and social necessity through which

sexual desires could be fulfilled legally to ensure safety and security for the individuals and the society at large.

- Attention is given to maintaining ancestral roots, and ways are shown to achieve a stable and secure life.
- Care is also given to the family branches before inception, as well as through the different life phases, and even preparations are made for the life hereafter.
- Family disputes are handled through guidance to ways of solving them and even avoiding their causes.
- Polygamy and family security are addressed as polygamy is sometimes a necessity for security. It is not, as believed by some a disintegrating factor in the family but, often, an inevitable remedy.

In chapter three, I explain the Koranic approach in achieving social security by considering the following :

- The divine protection of faith and its influence on people's lives.
- The divine protection of worship, and the means of worship like prayers, alms , fasting, pilgrimage and so on, to ensure social security.
- The divine protection of social interaction by establishing the bases for correct and safe interaction in trade or otherwise.
- The divine protection of ethics by guiding, both the individuals and the society at large, to the ethics and principles that should be adopted and followed.
- The divine protection of the weak and the feeble by certain arrangements aiming at protecting this sect of the society which includes the poor, the needy, the orphans etc.

١٩٧٨٤